

١٦ - إذا اتفقت الإدارة الفنية وإدارة شؤون الموظفين على اختيار أحد المرشحين، فإن إسم المرشح المزكى يقترح للتعيين وفقاً للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، أما إذا لم يكن هناك اتفاق فإن المسألة تحال إلى لجنة التعيينات والترقيات ومجلس التعيينات والترقيات طلباً للإشارة. وإذا لم يتم العثور على حل، يتخذ الأمين العام أو من يعينه مثلاً له القرار النهائي.

١٧ - تبَيَّنَ مُؤهلات المرشحين المختارين وجنسياتهم وجنسهم في قائمة تنشر مرتين في العام ويبعث بها إلى وفود الدول الأعضاء.

٢١١/٣٥ - إنشاء لجنة من الخبراء الحكوميين لتقييم الهيكل الراهن للأمانة العامة في مجالات الإدارة والمالية وشأنو الموظفين

إن الجمعية العامة،

إذ تحيط علماً برسالة الأمين العام المؤرخة في ٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ والمحاجة إلى رئيس اللجنة الخامسة^(٤١) والتي أوضح فيها أنه ينبغي تشكيل لجنة من الخبراء لتقييم الهيكل الإداري الراهن للأمانة العامة،

١ - تقرر، استثناء من قرارها ٣٥/٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٠، إنشاء لجنة من الخبراء الحكوميين لتقييم الهيكل الراهن للأمانة العامة في مجالات الإدارة والمالية وشأنو الموظفين، تقدم تقريراً عن ذلك قبل انعقاد الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة :

٢ - ترجو من الأمين العام تعيين ١٧ خبراً عن طريق التشاور مع المجموعات الأقلية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوزيع المغرافي العادل :

٣ - ترجو من اللجنة أن تضع في اعتبارها تماماً الآراء التي أبديت في اللجنة الخامسة في خلال المناقشات التي دارت بشأن البنود ذات الصلة من جدول أعمال الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة :

٤ - ترجو من الأمين العام، إلى حين اتخاذ الجمعية العامة قراراً بشأن التقرير السالف الذكر في دورتها السادسة والثلاثين، ودون استباقي لهذا القرار، أن يقوم باتخاذ تدابير مؤقتة في إطار الهيكل الإداري الحالي، تكفل لإدارة شؤون الموظفين السلطة اللازمة للتنفيذ الفعال لسياسات شؤون الموظفين المنصوص عليها في قرارات الجمعية ذات الصلة.

الجلسة العامة ٩٩

١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠

(ب) فيما يتعلق بنسبة ٧٠ في المائة المتبقية من الوظائف في المستويين ف - ١، وف - ٢، توضع خطة انتقالية تنتهي في كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢، لتطبيق طريقة الامتحانات التنافسية على نحو مطرد مع الاراعاة الواجبة لمبدأ التوزيع المغرافي العادل :

(ج) تستبط الامتحانات التنافسية، المنصوص عليها في الخطة، على أساس وطني، بالتشاور مع الحكومات المعنية، وتتضمن تدابير لحماية سرية موضوعية طرق الاختيار ولضمان أن طرق الاختيار تأخذ في اعتبارها التسوع الثقافي واللغوي لأعضاء الأمم المتحدة. وتكون الامتحانات موجهة لمرشحين لديهم درجة جامعية من المستوى الأول على الأقل. وينبغي أن تقوم الامتحانات على أساس اختبارات كتابية بلغة من اللغات الرسمية للأمم المتحدة، بما في ذلك اختبار عام، وامتحانات متخصصة للمجموعات المهنية، ومقابلات شخصية. ويمكن أن تنظم الامتحانات في وقت واحد لمجموعات من البلدان، ولكن ينبغي أن يحدد عدد ما من الشواغر ويعطى لكل بلد سلفاً، مع مراعاة التمثيل المغرافي لكل دولة عضو. وتوضع قائمة احتياطية يمكن منها ملء جميع الوظائف ف - ١ وف - ٢.

رابعاً - طرق التوظيف في الرتبة ف - ٣ وما فوقها

١١ - يبعث إلى الدول الأعضاء بقائمة المهن التي يتضرر بصورة معقولة أن تظهر عدة شواغر لها كل عام على النحو المذكور في الفقرة ٢ (أ) من الفرع أولاً، أعلاه، وذلك بالإضافة إلى ما يقابلها من "وصف مهني"، في موعد أقصاه ١ تشرين الأول / أكتوبر من العام السابق، ويطلب تقديم طلبات الترشيح على هذا الأساس.

١٢ - تصدر الإعلانات عن الشواغر لجميع الوظائف دون تأخير عند معرفة الشواغر.

١٣ - تُدرج في جدول المرشحين الخارجيين جميع الطلبات التي ترد من المرشحين الذين توفر فيهم المقاييس الدنيا التي تحددها إدارة شؤون الموظفين للوظائف والمهن. ويجرى استكمال هذا السجل بسرعة ليصبح قابلاً للتشغيل وفعلاً. ويوضع جدول للمرشحين الداخليين وينظم على الأسس نفسها، ويستخدم وفقاً للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة.

١٤ - يوضع ملف لكل وظيفة مفتوحة للتوظيف يتتألف من الآتي :

(أ) قائمة بجميع المرشحين المؤهلين المكتفين يبيَّن فيها الأسم والجنسية والجنس وال عمر والمؤهلات : وتؤخذ هذه القائمة من جدول المرشحين :

(ب) ترتيبهم حسب نظام الأفضلية الذي تضعه الإدارة الفنية المعنية بالتشاور مع إدارة شؤون الموظفين :

(ج) ملخص لمقابلات المرشحين الذين يعتبرون أنساب المرشحين. ويكون هذا الملف متوفراً لإطلاع لجنة التعيينات والترقيات ومجلس التعيينات والترقيات.

١٥ - تأخذ إدارة شؤون الموظفين والإدارات الفنية المعنية في الاعتبار، لأغراض تقييم المرشحين، الأهداف المبنية في خطة العمل السنوية للوظيف.